

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة العدل  
مجلس قضاء عين الدفلى

يوم دراسي حول «الأفاق و الرهانات في إطار حل المنازعات التجارية في ظل استحداث المحاكم التجارية المتخصصة»

مداخلة بعنوان:

معايير اختيار مساعدي المحاكم التجارية المتخصصة

من إعداد:

السيد كليل بن يوسف اطار بمديرية التجارة وترقية الصادرات لولاية عين الدفلى

2023/2022

## المقدمة:

تأثرت التجارة بالتحويلات الاقتصادية والاجتماعية المتطورة ، وهي بدورها تطورت باعتبار ميزتها الاساسية هي السرعة إلى جانب الائتمان ، هذا التطور من جهة اخرى خلق جملة من التعقيدات أوجدتها الصراعات والنزاعات التي تثور بين التجاري في مجالات ذات خصوصية وطنيا ودوليا ، الامر الذي جعل القائمين بسن القوانين تعديل قانون الاجراءات المدنية والادارية من اجل مواكبة والوقوف امام هذه التعقيدات وقفة رجل القضاء الذي بيده حلول للمنازعات الناشئة من خلالها عن طريق انشاء محاكم تجارية متخصصة للنظر في هذه المنازعات في مجالات ذات خصوصية معينة.

ويحتاج القاض أثناء الفصل في النزاعات إلى مساعدين مما اهتم القانون  
بوضع تشكيلة جماعية لدى القضاء المتخصص في المجال التجاري سواء  
قبل التعديل الذي طرأ على القانون الاجراءات المدنية والادارية لسنة  
2008 بموجب القانون رقم 22-13 يوليو سنة 2022 ( **جريدة رسمية عدد**

**48 صادر في 17 يوليو 2022).**

# الاشكالية:

كيف يتم اختيار المساعدين القضائيين للقضاء التجاري  
بناء على التطور التشريعي المواكب للتحويلات التجارية  
والاقتصادية الراهنة؟

للإجابة على هذه الاشكالية سيتم تسليط الضوء على تعيين ودور  
المساعدين القضائيين في المجال التجاري من خلال نقطتين:  
النقطة الاولى: تتعلق حول القضاء التجاري قبل تعديل قانون الاجراءات  
المدنية والادارية في سنة 2022.

النقطة الثانية: تتعلق حول القضاء التجاري بعد تعديل قانون الاجراءات  
المدنية والادارية في سنة 2022.

أولاً/ القضاء التجاري قبل تعديل قانون الاجراءات المدنية  
والادارية في سنة 2022.

قد عرف التطور التشريعي للتنظيم القضائي بالنسبة للقضاء العادي باعتماده نظام القضاء الموحد وما آل إليه في استحداث الأقسام المتعددة من بينها القسم التجاري بتشكيلة جماعية وتنظيم أقطاب متخصصة في بعض المحاكم و ايجاد الحلول البديلة في حل النزاعات عن طريق التحكيم التجاري الذي تبناه المشرع الجزائري .

➤ اذ جاءت المادة 32 في فقرتها الأولى من قانون الاجراءات المدنية والجزائية على أنّه: ( المحكمة هي الجهة القضائية ذات الاختصاص العام وتتشكل من أقسام...).

➤ كما جاءت الفقرة 3 من هذه المادة: (تفصل المحكمة في جميع القضايا لا سيما المدنية التجارية البحرية والاجتماعية والعقارية وشؤون الأسرة والتي تختص بها اقليميا).

## فالاختصاص النوعي لا يثار هنا لعدم وجود التخصص

،

□ أي بمعنى أنّ الاختصاص العام يؤول للمحاكم العادية التي تفصل في المسائل المدنية والتجارية والتي تختص بها نوعيا في القضايا التي تثار بين التجار على أن يطبق القانون المدني على المسائل المدنية والقانون التجاري على المسائل التجارية.



□ ويؤول اختصاص الفصل النزاعات التجارية للمحاكم العادية  
وفق معيار الاختصاص النوعي للمحاكم وبذلك فإنّ ضابط  
الاسناد في الطعون الواردة على أحكام المحاكم الابتدائية عن  
طريق الاستئناف إلى اختصاص المجالس القضائية التي تختص  
نوعيا في ذلك.

□ وانشاء فروع على مستوى المحاكم لا يعد تقسيم الاختصاص نوعيا لهذه الفروع وإنما هو من قبيل التنظيم الداخلي فقط ولا وجود هنالك خرقا لقواعد الاختصاص النوعي وفق ما تقرر من المبدأ العام أنّ قواعد الاختصاص تتعلق بالنظام العام ولا يجوز الاتفاق على مخالفته، ووفق للمادة 36 من قانون الاجراءات المدنية والادارية فإنّ القاضي يثيرها من تلقائي نفسه في أي مرحلة من مراحل سير الدعوى.

## سير المحاكم في المسائل التجارية:

نظرا للطبيعة الخاصة للمعاملات التجارية التي تقوم على أساس الائتمان والثقة بين المتعاملين في المحيط التجاري، كان لابد من تكييف القانون التجاري وفق لما تقتضيه مصلحة هؤلاء المتعاملين وكذا الحفاظ على هذين الصفتين لديهم في مختلف مراحل العقود والتعاملات التي تجري بينهم.

وبالرغم من أنّ الأقسام على مستوى المحاكم والمجالس القضائية في الجزائر مثل القسم التجاري، العقاري والأحوال الشخصية، التي تعد من قبيل العمل الداخلي للمحاكم، فإنّ المرسوم التنفيذي رقم 72-60 المؤرخ في 21 مارس سنة 1972

يتعلق بسير المحاكم في المسائل التجاري ( جريدة رسمية صادرة في 28 مارس

1972). قد نص في المادة الأولى على أنّه ( **تعقد جلساتها تحت رئاسة قاض يساعده**

**في ذلك مساعدان يختاران من بين الأشخاص الذين لهم معلومات تتعلق بالمسائل**

**التجارية ومن المهتمين بالتجارة ولهما صوت استشاري).**

## تعين المساعدين القضائيين:

وفقاً للمادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 60-72 سالف الذكر، فإنّ الجلسة تنعقد برئاسة قاض بمساعدة **مساعدين** يختاران ممن لهم دراية في المسائل التجارية، ويكون صوتهما **استشاري**، ويتم تعيينهما بموجب قرار من الوالي المختص اقليمياً، حيث تعد في كل سنة ما بين أول و30 أبريل قائمة تشمل على أسماء المساعدين الرسميين والإضافيين الذين يحدد عددهم بموجب أمر من رئيس المجلس القضائي، ويجب أن يكون عدد المساعدين الإضافيين مساوياً لضعف عدد المساعدين الرسميين.

**يشترط في تعيين المساعدين الرسميين والاضافيين جملة الشروط التالية:**

\* التمتع بالجنسية الجزائرية والحقوق الوطنية ويكون عمره 30 عاما على

الأقل.

\* الإقامة في دائرة اختصاص المحكمة.

\* غير محكوم عليهم لأجل جنائية.

\* غير محكوم عليهم لأجل سرقة أو احتيال أو إساءة الائتمان أو اخفاء أشياء

مسروقة أو المساس بالاقتصاد الوطني أو الرشوة أو الارتشاء أو الاتجار

بالنفوذ والإخلال بالآداب العامة أو بعمل مناف للأخلاق أو بمخالفة

\* غير محكوم عليهم بالسجن لأجل جنحة.

\* غير محكوم عليهم بالسجن لأجل مخالفات في المسائل الجمركية

والضرائب والرسوم المماثلة لها.

\* غير محكوم عليهم جنائياً بالغياب.

\* غير محجور عليهم.

\* ألا يكونوا من قدماء المحامين وقدماء المدافعين قضائياً وقدماء

الموثقين المعزولين أو المشطب عليهم أو المطرودين.

\* ألا يكونوا من المفلسون الذين لم يعد لهم اعتبارهم.

\* ألا يكونوا من ممثلو الشركات المحكوم عليها بالإفلاس.

يتم تعيين المساعدين والاضافيين القضائين لمدة  
سنتين ابتداء من يوم تنصيبهم وتنتهي إما في يوم تنصيب  
الخلف واما في حالة الاستقالة لما تصبح نهائية.



ثانيا / القضاء التجاري بعد تعديل قانون الاجراءات المدنية  
والادارية في سنة 2022 :

بصدور القانون رقم 22-13 المؤرخ في 12 جويلية 2022، المعدل والمتمم  
للقانون رقم 08-09 المؤرخ في 25 فبراير 2008 المتضمن قانون الاجراءات  
الادارية والمدنية تم إنشاء محاكم تجارية متخصصة مع الابقاء على الأقسام  
التجارية بما فيها القسم التجاري الذي يختص في بعض المسائل وتخصيص  
مسائل أخرى من اختصاص المحاكم التجارية المتخصصة التي سيتم  
التطرق إلى تشكيلتها واختصاصها النوعي في الفصل في هذه المسائل مع  
التركيز على تعيين ودور المساعدين القضائيين.

## تشكيلة المحكمة التجاري المتخصصة

حسب المادة 536 مكرر2 تشكل المحكمة المتخصصة من أقسام تحت رئاسة قاض وبمساعدة (04) مساعدين ممن لهم **دراية واسعة بالمسائل التجارية** ويكون لهم **«رأي تداولي»**، والذين يختارون وفقا لشروط وكيفيات سيحددها التنظيم، وتنعقد المحكمة بصفة **صحيحة** في حالة غياب أحد الأعضاء المساعدين وفي حالة غياب مساعدين اثنين (02) أو أكثر يتم استخلافهم بقاض أو قاضيين.

وحسب **المادة 536 مكرر 3** يحدد رئيس المحكمة التجارية المتخصصة بعد

استطلاع رأي وكيل الجمهورية عدد الأقسام بموجب أمر حسب طبيعة وحجم  
النشاط القضائي.

حسب المادة 536 مكرر 7 فإنه يمثل النيابة العامة لدى المحكمة التجارية

المتخصصة وكيل الجمهورية لدى المحكمة التي تتواجد بدائرتها.

## ماذا يستخلص من المواد السالفة الذكر؟

- يساعد رئيس المحكمة التجارية المتخصصة 4 مساعدين.
- رأي المساعدين تداولي.
- في حالة غياب أحد المساعدين تنعقد المحكمة.
- في حالة غياب مساعدين إثنين (2) أو أكثر، يتم استخلافهم بقاضي واحد لما يغيب إثنين وقاضيين لما يغيب أكثر من إثنين.
- تتشكل المحكمة من أقسام.

## تحديد عدد الأقسام

حسب المادة 536 مكرر 3 يحدد عدد الأقسام من طرف رئيس المحكمة التجارية المتخصصة بعد استطلاع رأي وكي الجمهورية حسب طبيعة وحجم النشاط القضائي.

يمكن تتشكل من 4 أقسام أو أقل، حسب الحالة.

## الاختصاص النوعي للمحكمة التجارية المتخصصة

حسب المادة 536 مكرر:

- ❖ منازعات الملكية الفكرية.
- ❖ منازعات الشركات التجارية، لاسيما منازعات الشركات وحل وتصفية الشركة.
- ❖ التسوية القضائية والإفلاس.
- ❖ منازعات البنوك والمؤسسات المالية مع التجار.
- ❖ المنازعات البحرية والنقل البحري والنقل الجوي ومنازعات التأمينات المتعلقة بالنشاط التجاري.
- ❖ المنازعات المتعلقة بالتجارة الدولية.

## في مجال نزاعات حقوق الملكية الفكرية:

- اختيار مساعدين متخصصين في مجال الممارسات التجارية وحماية المستهلك.
- مختصين من المركز الوطني للملكية الصناعية والديوان الوطني لحقوق امؤلف والحقوق المجاورة.
- مختصين من ادارة الجمارك.
- خبراء في الملكية الفكرية.



# في مجال منازعات الشركات التجارية بما فيها الافلاس والتسوية القضائية:

❖ مختصين في مجال العلوم الاقتصادية والتجارية

والمحاسبة.

❖ محاسبين معتمدين.

❖ مختصين من ادارة الضرائب وادارة التجارة.

## في مجال منازعات البنوك والمؤسسات المالية مع التجار

□ مختصين في العمليات المالية والبنكية،

□ محاسبين معتمدين.

□ خبراء واساتذة جامعيين في مجال القانون البنكي

والعمليات المصرفية.

## في مجال المنازعات البحرية والنقل الجوي، التأمينات والتجارة الدولية

➤ ذوي الخبرة في مجال التأمينات وخبراء في مجال البحري والجوي وأساتذة جامعيين في ذات الاختصاص.

➤ خبراء في مجال التحكيم التجاري الدولي.

➤ مختصين من المؤسسة المسيرة للميناءات والمطارات.

## الخاتمة:

يجب الاخذ بعين الإعتبار بالخبرة التي يتمتع بها  
المساعدين وشخصيتهم التي تتوافق مع المتطلبات  
الجدية التي نص عليها **المرسوم التنفيذي 60-72**  
السالف الذكر.

يمكن فضلا عن المساعدين القضائيين الذين  
تم التطرق اليهم ليكونوا في تركيبة المحكمة لتجارية  
المتخصصة يمكن الاستعانة أيضا بخبراء في المحاسبة  
ومختصين في مجال الاستثمار والتجارة الخارجية  
لأهمية التخصص في هذه المجالات.

يمكن تكليف كل مساعد متخصص الاشراف على  
مجال من المجالات التي التطرق اليها في **المادة 536**

شكرا على حسن الإصغاء